

فتاوى الألباني 6802 { هل يُستدل بأحاديث فضل الذكر وعُمومها على مشروعية الذكر الجماعي؟

محمد ناصر الدين الألباني

آآ ثم آآ شرعية بان مات النتوش التي لم يجني عليها العمل. السلام ورحمة الله. لا يجوز الاستجلاب يوم النصوص التي عليها اي خطوة في الشارع لان الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:00:00](#) هو اعلى بدلالته ممن يأتي من بعدهم. فاما يستدل الزهر عموم الناس ينبغي للمنزل اجرى على هذا العموم العمل انني جئت. فيكون العمل سنة فان لم يجد فيكون عمل بدعة ولا - [00:01:06](#) على هذا مثلا واضحا الله عز وجل يقول واذكروا الله ذكرا كثيرا الذين يذكرون الله قيامهم هذه نصوص عامة في وصف المسلمين بانهم منهم طبيعة تجفيف انهم يقتلون الله كثيرا - [00:01:30](#) سلمان ليرجعوا مات ياتي رجل مبتدأ فالمؤذن صلاة العيد. مم وقال له اهل البدعة انا اسأل الله فانتم تشكرون عليه ماذا هل انا لما اقول اشهد ان لا اله الا الله انا اشركت موحد الى اخر الكلام - [00:02:04](#) هذا البيت وهذا الذكر الذي انت في سنده بمناسبة صلاة العيد هل قاله الرسول عليه الصلاة والسلام؟ سيكون سيكون الجواب؟ لا بقى ديوان المصحف وعدم اجتماع في ذكر الله عز وجل - [00:02:34](#) وان كنت لا اذا لم لم يؤذن لو كان لو كان جوعا فلا بد من ان يكون هذا المبتدعين بعد الرسول هو مشروع الاخرين حتى يبكي انا منتجع ويستدل على هذا الذكر الخاص - [00:03:01](#) ووعدها في مكان خاص لم يضعها ولا دخولها على مستوى السلف التشريط الالهي لكن السند لا هو لن يجد عمل عليها الصراحة خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:03:33](#)